

**قرار المؤتمر الوطني العام  
رقم (45) لسنة 2013م.  
بتعديل القرار رقم (30) لسنة 2013م.  
في شأن تشكيل لجنة وتحديد مهامها.**

**المؤتمر الوطني العام:**

**بعد الاطلاع:**

- على الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3/أغسطس 2011م. وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (4) لسنة 2012م. في شأن انتخاب المؤتمر الوطني العام وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (14) لسنة 2012م. في شأن تحديد الدوائر الانتخابية الخاصة بانتخاب المؤتمر الوطني العام وتعديلاته.
- وعلى النظام الداخلي للمؤتمر.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (30) لسنة 2012م. في شأن تشكيل لجنة وتحديد مهامها.
- وعلى كتاب السيد رئيس لجنة إعداد مشروع قانون انتخاب الهيئة التأسيسية لصياغة مشروع الدستور الدائم للبلاد المقيد تحت رقم (18. 1. 2228. 3) والمؤرخ في 5/مايو/2013م.

**صدر القرار الآتي**

**المادة الأولى**

يُسمى السيد/ **وسام سليمان أحمد الصغير** عضواً باللجنة المحدثة بموجب قرار المؤتمر الوطني العام رقم (30) لسنة 2013م. المشار إليه بديلاً عن السيد/ **إمحمد عقيل البريار**.

**المادة الثانية**

يُعمل بأحكام هذا القرار من تاريخ صدوره، ويُلغى كل حكم يخالفه، وعلى كل فيما يخصه تنفيذه.

**المؤتمر الوطني العام – ليبيا**

صدر في طرابلس

بتاريخ: 3/رجب/1434هـ.

الموافق: 13/مايو/2013م.